

زاد المستقنع

فصل .

وتجب عدة الوفاة في المنزل حيث وجبت فإن تحولت خوفا أو قهرا أو بحق انتقلت حيث شاءت ولها الخروج لحاجتها نهارا لا ليلا وإن تركت الاحداد أثمت وتمت عدتها بمضي زما نها